

## المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : المسنون في كيفية الاستياك .

فصل : ويستاك على أسنانه ولسانه قال أبو موسى : [ أتينا رسول الله ﷺ فرأيتَه يستاك على

لسانه ] متفق عليه وقال عليه السلام [ إنني لأستاك حتى لقد خشيت أن أحفي مقادم فمي ]  
ويستاك عرضا لقوله عليه السلام : [ استاكوا عرضا وادهنوا غبا واكتحلوا وترا ] لأن السواك  
طولا من أطراف الأسنان إلى عمودها ربما أدمى اللثة وأفسد العمود ويستحب التيامن في سواكه  
لأن عائشة B قالت : [ كان النبي A يعجبه التيامن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله  
[ متفق عليه ويغسله بالماء ليزيل ما عليه قالت عائشة B ها ] كان رسول الله ﷺ يعطيني  
السواك لأغسله فابدأ به فأستاك ثم أغسله ثم أدفعه إليه ] رواه أبو داود وروى عنها قالت  
كنا نعد لرسول الله ﷺ أنية مخمرة من الليل : إناء لطهوره وإناء لسواكه ن وإناء لشرابه  
أخرجه ابن ماجه